الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

٧٤٤
ص

وثيقة احالة

موضوعها : دفتر شروط خاص بإجراء مزايدة لبيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها التي تملكها بلدية خربة روحا- قضاء راشيا

رقم التسجيل	جهة الارسال	اسباب الاحالة	التاريخ والتوقيع
٢٣٨٢/ب	**حضرة قائمقام قضاء راشيا**	مع الموافقة من الناحية الادارية على دفتر الشروط الخاص بإجراء مزايدة لبيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها التي تملكها بلدية خربة روحا والموافق عليه من قبل المجلس البلدي بالقرار رقم ٤٢ تاريخ ٢٤-٧-٢٠٢٥، للتفضل بالاطلاع واجراء المقتضى القانوني.% **محافظ البقاع** **القاضي كمال ابو جوده** ١٤ أيار ٢٠٢٦ جانب بلدية خربة روحا للإطلاع والعمل بمضمون إحالة سعادة محافظ البقاع والاستحال وفقاً للأصول /. قائمقام راشيا بالإنابة نبيل كمال المصري ١٣ أيار ٢٠٢٦	

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
قائمقامية قضاء راشيا

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
قائمقامية راشيا
رقم ٧٤٤/ص/ب
تاريخ ١٣ أيار ٢٠٢٦

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع
قائمقامية راشيا

وثيقة إحالة

موضوع المعاملة: دفتر شروط بيع مولدات كهربائية لبلدية خربة روحا.

رقم التسجيل	جهة الإرسال وأسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
٧٤٤/٢٠٢٥/ب	**جانب السيد محافظ البقاع** نعيد لجانبكم المعاملة بعد الإيجاب من قبل البلدية المعنية. للتفضل بالإطلاع وتقرير ما ترونه مناسبًا./.	١١ آذار ٢٠٢٦ قائمقام راشيا بالإنابة نبيل كمال المصري

الجمهورية اللبنانية
قائمقامية قضاء راشيا
وزارة الداخلية والبلديات

الجمهورية اللبنانية - قائمقامية راشيا
رقم التسجيل: ١٤٧/ب/٢٠٢٥
تاريخ التسجيل: ١ آذار ٢٠٢٥

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

محافظة : البقاع - قضاء راشيا

بلدية :خربة روحا

وثيقة احالة

موضوع المعاملة: دفتر الشروط الخاص باجراء مزايدة لبيع المولدات وشبكة الكهرباء العائد للبلدية

رقم التسجيل	جهة الارسال واسباب الاحالة	التاريخ والتوقيع
١٤٧/ب/٢٠٢٥	**جانب قائمقامية راشيا** نرفع لجانبكم دفتر الشروط الذي اعدته البلدية بعد التعديل الذي طلب. للتفضل باجراء المقتضى%	
		٢٠٢٦/٣/١٠

الجمهورية اللبنانية - قائمقامية راشيا
رقم الوارد: ١٤٧/ب
تاريخ: ٢٠٢٦/٣/١٠

الجمهورية اللبنانية
محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا
وزارة الداخلية والبلديات

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

وثيقة احالة

- **موضوعها :** دفتر شروط خاص باجراء مزايدة من اجل بيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها التي تملكها بلدية خربة روحا- قضاء راشيا

رقم التسجيل	جهة الارسال	اسباب الاحالة	التاريخ والتوقيع
٢٣٨٢/ب	**حضرة قائمقام قضاء راشيا**	نعيد اليكم كامل الاوراق مع التأكيد على احالتنا رقم ٢٣٨٢/ب تاريخ ٢٨-١٠-٢٠٢٥.%	

الجمهورية اللبنانية - قائمقامية راشيا
رقم الوارد ٣٤٤/ب
تاريخ ١٢/١١/٢٠٢٥

محافظ البقاع
القاضي كمال ابو جوده

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع

١٠ شباط ٢٠٢٦

جانب بلدية خربة روحا

للإطلاع والعمل بمضمون إحالة سعادة
محافظ البقاع ٪

قائمقام راشيا بالإنابة
نبيل كمال المصري

الجمهورية اللبنانية
قائمقامية قضاء راشيا
وزارة الداخلية والبلديات

١٠ شباط ٢٠٢٦

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع
قائمقامية راشيا

ب/٧٤٤/٢٠٢٢

حضرة قائمقام راشيا

الموضوع: تدقيق قرار/ات بلدية.

بالإشارة الى الموضوع المبين أعلاه.

وبناء على تكليفكم رقم ٢٠٢٢/٧٦٤/ب تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩.

نرفع لجانبكم القرار/ات الصادرة عن بلدية غزة روحا بعد دراستها، ونفيد جانبكم بما يلي:

□ إن القرار/ات رقم: ٤٤ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩

وهي تتعلق بـ:

وهي مطابقة للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء وتراعي الأصول القانونية والتنظيمية في عقد النفقة، ونقترح إحالتها لجانب السيد محافظ البقاع.

للتفضل بالاطلاع وتقرير ما ترونه مناسباً%

راشيا في ٢٢ كانون الأول ٢٠٢٥

المحرر
ناجي الغريب

الكاتب
وديع القاضي

جانب السيد محافظ البقاع

نرفع لجانبكم ربطاً القرار/ات المبينة أعلاه، مرفقة بالتقرير الذي أعدته قائمقامية راشيا.

مع اقتراح الموافقة.

للتفضل بالاطلاع وتقرير ما ترونه مناسباً.

راشيا في ٢٢ كانون الأول ٢٠٢٥

الجمهورية اللبنانية – قضاء راشيا – قائمقامية راشيا والبلديات – وزارة الداخلية والبلديات

قائمقام راشيا بالإنابة
نبيل كمال المصري

الجمهورية اللبنانية – محافظة البقاع
رقم التسجيل ٢٠٢٢/٢٨٢٩
التاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢٢

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

محافظة : البقاع - قضاء راشيا

بلدية :خربة روحا

وثيقة احالة

موضوع المعاملة: دفتر الشروط الخاص باجراء مزايدة لبيع المولدات وشبكة الكهرباء العائد للبلدية

رقم التسجيل	جهة الارسال واسباب الاحالة	التاريخ والتوقيع
١٤٧/ب/٢٠٢٥	**جانب قائمقامية راشيا** نرفع لجانبكم دفتر الشروط الذي اعدته البلدية بعد التعديل الذي طلبه حضرة رئيس هيئة الشراء العام الدكتور جان علية مرفقا بنسخة عن المادة ٢٤ من قانون الشراء العام. للتفضل باجراء المقتضى%	

رئيس بلدية خربة روحا

مروان عبد الرحمن هاجر

الجمهورية اللبنانية - قائمقامية راشيا
رقم التسجيل: ٧٤٤/ب/٢٠٢٥
تاريخ التسجيل: ٢ كانون الثاني ٢٠٢٥

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

وثيقة احالة

- **موضوعها** : دفتر شروط خاص باجراء مزايدة من اجل بيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها التي تملكها بلدية خربة روحا- قضاء راشيا

رقم التسجيل	جهة الارسال	اسباب الاحالة	التاريخ والتوقيع
٢٣٨٢/ب	**حضرة قائمقام قضاء راشيا**	نعيد اليكم كامل الاوراق، للتفضل بالاطلاع والايعاز الى البلدية المعنية التقيّد بكتاب جانب هيئة الشراء العام رقم ٦٤٠/ه.ش.ع تاريخ ٦-١٠-٢٠٢٥، والاعادة.%	

محافظ البقاع
القاضي كمال ابو جوده

٢٨ تشرين الأول ٢٠٢٥

الجمهورية اللبنانية - قائمقامية راشيا
رقم ٢٠٠ ص/ ٧٤٤
تاريخ ٢٩ تشرين الأول ٢٠٢٥

جانب بلدية خربة روحا
للإطلاع والعمل بمضمون إحالة سعادة
محافظ البقاع ٪
قائمقام راشيا بالإنابة
نبيل كمال [illegible]
٣١ تشرين الأول ٢٠٢٥

الجمهورية اللبنانية
قائمقامية قضاء راشيا
وزارة الداخلية والبلديات

بلدية خربة روحا
رقم الوارد: ١٤٧/ص/٢٠٢٥
التاريخ: ٣١/١٠/٢٠٢٥

الجمهوريّة اللبنانيّة
هيئة الشراء العام
شفافية • منافسة • نـزاهــة

رقم الصادر : ٦٤٠/ هـ.ش.ع / ٢٠٢٥
بيروت فـي : ٦ / ١٠ / ٢٠٢٥

جانب محافظة البقاع

الموضوع: ابداء الرأي بدفتر شروط لبيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها التي تملكها بلدية خربة روحا – قضاء راشيا بطريقة المزايدة العمومية.
المرجع: - قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته.
– كتاب محافظ البقاع رقم ٢٣٨٢/ب تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نفيد بأن دفتر الشروط الخاص بالصفقة جرى إعداده وفقًا لنسخة قديمة وغير معدلة من نموذج الشروط الإدارية الصادر عن هيئة الشراء العام، لذلك يقتضي مراجعة النسخة المحدثة والمعدلة لتعديل ما يلزم في متن دفتر الشروط الخاص بالصفقة، ويمكن الإطلاع عليها من خلال الموقع الإلكتروني لهيئة الشراء العام، كما نبدي الملاحظات التالية:

المادة ١:
- وجوب استبدال مضمون الفقرة (٣) بما يلي: "تتم الدعوة الى هذا التلزيم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص (تحديده ان وجد) وفي أي وسيلة تحددها الجهة الشارية". كون عمليات البيع التي تتخطى قيمتها ستة ملايين ليرة تُجرى بطريقة المزايدة العمومية، عملًا بأحكام المادة ٤٧ من قانون المحاسبة العمومية التي لم تلغَ بموجب قانون الشراء العام.
- وجوب إضافة الفقرة التالية: "يُنشر دفتر الشروط هذا على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام".

المادة ٢: وجوب حذف عبارة "خلال مهلة أقصاها عشرة أيام من تاريخ انتهاء تقديم العروض"، واستبدالها بإفادة يقدمها العارض ضمن مستندات الغلاف الأول، يفيد أنه عاين مواقع العمل قبل تقديم عرضه. يمكن الحصول على المستند المتعلق بزيارة مواقع العمل من خلال نموذج الشروط الإدارية الصادر عن هيئة الشراء العام.

المادة ٣: وجوب تحديد سعر إفتتاح لكل مجموعة استنادًا للقيمة التقديرية لكل منها، على أن يُحدد بالعملة الأجنبية عملًا بتوصية هيئة الشراء العام رقم ٢/ه.ش.ع/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣.

المادة ٤: وجوب الإطلاع على مذكرة هيئة الشراء العام رقم ٨/ه.ش.ع/٢٠٢٣ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٢ لإضافة المستندات غير المدرجة في فقرة (الشروط العامة الموحدة)، مع الأخذ بعين الإعتبار المذكرة رقم ٩/ه.ش.ع/٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢٣. تجدر الإشارة الى أن قيمة الطوابع المالية المطلوب تقديمها من العارضين أصبحت مليون ليرة لبنانية.

المادة ٧: وجوب تحديد ضمان عرض لكل مجموعة بما لا يزيد عن ٣٪ من القيمة التقديرية لكل مجموعة، بما أن التلزيم يجري لكل مجموعة على حدة.

المادة ٨: ان ضمان حسن التنفيذ يُحدد بنسبة مئوية لا تزيد عن ١٠٪ من قيمة العقد، عملًا بأحكام المادة ٣٥ من قانون الشراء العام، على أن يصار الى تحديد قيمته الفعلية في متن العقد.

المادة ١٠: وجوب استبدال الفقرة (٤) بما يلي: "يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام".

المادة ١٨: وجوب إضافة كافة الأحكام المتعلقة بقواعد قبول العرض الفائز المنصوص عليها في المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، باستثناء الفقرة (٣).

مع الإشارة إلى أن أي شروط خاصة بتنفيذ الالتزام كما سعر الإفتتاح المحدد للمزايدة تبقى على كامل مسؤولية الجهة المتعاقدة، عملًا بأحكام المادة ١٠٢ من قانون الشراء العام.

يُرجى التفضّل بالإطّلاع.

الجمهورية اللبنانية
هيئة الشراء العام

رئيس هيئة الشراء العام
د. جان العلية

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

وثيقة احالة

موضوعها : دفتر شروط خاص باجراء مزايدة من اجل بيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها التي تملكها بلدية خربة روحا- قضاء راشيا

رقم التسجيل	جهة الارسال	اسباب الاحالة	التاريخ والتوقيع
٢٣٨٢/ب	**جانب هيئة الشراء العام**	نحيل اليكم دفتر الشروط الخاص باجراء مزايدة لبيع المولدات الكهربائية والشبكة التابعة لها بطريقة الظرف المختوم العائد لبلدية خربة روحا- قضاء راشيا، للتفضل بالاطلاع وبيان الرأي في ما خص دفتر الشروط هذا والاعادة على ان ينظر بعدها بالمقتضى القانوني.%	

محافظ البقاع بالانابة
بشير خضر

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع
قائمقامية راشيا

ب/٢٠٢٥/١٤٤

حضرة قائمقام راشيا

الموضوع: تدقيق قرار/ات بلدية.

بالإشارة الى الموضوع المبين أعلاه.

وبناء على تكليفكم رقم ٢٠٢٢/٧٦٤/ب تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٩.

نرفع لجانبكم القرار/ات الصادرة عن بلدية عربصاليم بعد دراستها، ونفيد جانبكم بما يلي:

□ إن القرار/ات رقم: ٤٤ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٨

هي تتعلق بـ: دفتر شروط حاصلة لاجراء رابية

نقترح إحالتها لجانب السيد محافظ البقاع.

للتفضل بالاطلاع وتقرير ما ترونه مناسباً%

راشيا في ٥ - آب ٢٠٢٥

المحرر
ناجي الغريب

الكاتب
وديع القاضي

جانب السيد محافظ البقاع

نرفع لجانبكم ربطاً القرار/ات المبينة أعلاه، مرفقة بالتقرير الذي أعدته قائمقامية راشيا.

مع اقتراح الموافقة.

للتفضل بالاطلاع وتقرير ما ترونه مناسباً.

راشيا في ٥ - آب ٢٠٢٥

قائمقام راشيا بالإنابة
نبيل كمال المصري

الجمهورية اللبنانية - محافظة البقاع
رقم التسجيل ٤٢٨
التاريخ ٢٠٢٥/٨/٥

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

قرار رقم : ٢٠٢٥/٤٢

رقم الصادر : ١٤٧ / ب-٢٠٢٥

الموضوع : دفتر شروط خاص باجراء مزايدة عمومية بطريقة الظرف المختوم لبيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها والتي تملكها بلدية خربة روحا على أساس تقديم السعر الأعلى لكل مجموعة .

إن مجلس بلدية خربة روحا / قضاء راشيا .
بناءً على محضر انتخاب رئيس ونائب الرئيس البلدية برقم ٤١٥ /٢٠٢٥/ب تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٨
بناءً على المرسوم رقم ١١٨ / ٧٧ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ (قانون البلديات) وتعديلاته .
بناءً على المرسوم رقم ٥٥٩٥ / ٨٢ تاريخ ١٩٨٢/٩/٢٢ أصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
بناء على القانون رقم ٢٠٢٥/٢١ تاريخ ٢٠٢٥/٧/١١ (تفعيل البلديات).
بناء على القرار رقم ٢٠٢٤/٤٤ تاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٠ (موازنة البلدية للعام ٢٠٢٥) المصدق أصولاً .
بناءً على الدعوة رقم ٣ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٨ .
بناءً على محضر جلسة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤ ، حيث ترأس الجلسة رئيس البلدية السيد مروان عبد الرحمن هاجر ، وحضرها الاعضاء نائب الرئيس وسيم اسماعيل الطسه / اسماعيل انيس هاجر / حاتم محمد زهره / حسام فايز ثريا / خالد موسى موسى علي احمد حسين / عمر عبد الله حسين / عمر عبد الله شرقيه / فايز احمد القادري / محمد مصطفى الطسه / رمزي يوسف العسل نجاح احمد المغربي/
تغيب عن الجلسة بعذر شرعي السادة : ابراهيم توفيق حمود / يوسف محمد اللدن .....

ناقش المجلس البلدي البند المتعلق بالموافقة على دفتر شروط جديد خاص باجراء مزايدة عمومية لبيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها والتي تملكها بلدية خربة روحا على أساس تقديم السعر الأعلى لكل مجموعة .

وبعد المداولة :

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : الموافقة على دفتر الشروط الخاص باجراء مزايدة عمومية بطريقة الظرف المختوم والمؤلف من أربعة وثلاثون مادة (٣٤) بالإضافة الى الملحق رقم ١-٢-٣-٤-٥- من أجل بيع المولدات الكهربائية والشبكة العائدة لها والتي تملكها بلدية خربة روحا على أساس تقديم السعر الأعلى لكل مجموعة .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار بعد موافقة السلطة الإدارية المختصة ، ويبلغ حيث تدعو الحاجة .

خربة روحا في ٢٤ /٧/ ٢٠٢٥

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

الجمهورية اللبنانية - محافظة البقاع
رقم التسجيل ٢٨٢ /ب
التاريخ ٢٠٢٥

الأعضـــــــــــاء

نائب الرئيس وسيم اسماعيل الطسه ..... ابراهيم توفيق حمود :..... رمزي يوسف العسل .....

محمد مصطفى الطسه : ..... اسماعيل انيس هاجر : ..... فايز احمد القادري : .....

حاتم محمد زهره : ..... عمر عبد الله حسين : ..... خالد موسى موسى: .....

عمر عبد الله شرقيه : ..... حسام فايز ثريا: ..... نجاح احمد المغربي.....

علي احمد حسين : ..... يوسف محمد اللدن.....

الجمهورية اللبنانية - قائمقامية راشيا
رقم ٧٤٤
تاريخ ٢٨ تموز ٢٠٢٥

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

طلب عروض أسعار لتلزيم بيع مولدات انارة عامة والشبكة العائدة لهم في بلدية خربة روحا	
مُلخَص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	بلدية خربة روحا
عنوان الجهة الشارية	خربة روحا
رقم وتاريخ التسجيل	
عنوان الصفقة	بيع مولد مولدات كهربائية عدد (٤) والشبكة العائدة لهم في البلدة
موضوع الصفقة	تأمين العمال والاليات اللازمة لفك وتوضيب ونقل الشبكة مع المولدات.
طريقة التلزيم	مزايدة عمومية على اساس تقديم السعر الاعلى لكل مجموعة
نوع التلزيم	اشغال
مدة صلاحية العرض[1]	٣٠ يوماً
ضمان العرض[2]	٣٪ من كل مجموعة
مدة صلاحية ضمان العرض[3]	٢٨ يوما اضافة الى مدة صلاحية العرض.
ضمان حسن التنفيذ[4]	١٠٪ من قيمة العقد
الإرساء	السعر الاعلى لكل مجموعة على حدة
مكان استلام دفتر الشروط	بلدية خربة روحا
مكان تقديم العروض	بلدية خربة روحا
مكان تقييم العروض	بلدية خربة روحا
مدة التنفيذ	شهر واحد من تاريخ نفاذ العقد.
عملة العقد	الليرة اللبنانية
دفع قيمة العقد[5]	خلال مهلة ثلاثة ايام عمل من تاريخ نفاذ العقد

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

[1] م. ٢٢ من ق.ش.ع
[2] م. ٣٤ من ق.ش.ع
[3] م. ٣٤ من ق.ش.ع
[4] م. ٣٥ من ق.ش.ع
[5] م. ٣٧ من ق.ش.ع

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

القسم الأول
أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزيم

المادة ١: تحديد الصفقة وموضوعها

١- تُجري **بلدية خربة روحا** وفقًا لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مزايدة عمومية **لبيع مولد كهرباء عدد (٤) والشبكة الكهربائية العائدة لهم والممتدة في نطاق خربة روحا العقاري** وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزء لا يتجزأ منه.

٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام

٣- تتم الدعوة الى هذا التلزيم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وفي أي وسيلة تحددها الجهة الشارية. وينشر دفتر الشروط هذا على المنصة الإلكترونية لدى هيئة الشراء العام.

٤- مرفقات دفتر الشروط
- الملحق رقم ١: واجبات الملتزم.
- الملحق رقم ٢: مستندات التصريح/التعهد
- الملحق رقم ٣ : مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم ٤: نموذج ضمان العرض
- الملحق رقم ٥: جدول الأسعار

٥- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من بلدية خربة روحا بعد دفع بدل مالي وقدره /٥٠٠,٠٠٠ل.ل/ فقط خمسمائة الف ليرة لبنانية.

المادة ٢: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة:

المؤسسات والشركات والافراد الذين سبق لهم القيام باعمال تعهدات في مجال بيع وشراء المولدات وتمديدات الشبكات الكهربائية ويمتلكون المؤهلات التي تمكنهم من القيام بهذه الاعمال. وذلك بعد القيام بمعاينة ميدانية وفحص المولدات والشبكة موضوع المزايدة وضم إفادة يقدمها العارض ضمن مستندات الغلاف الأول يفيد من خلالها أنه عاين المولدات والشبكة قبل تقديمه العرض.

المادة ٣: طريقة التلزيم والإرساء

١. يجري التلزيم بطريقة مزايدة عمومية على أساس تقديم السعر الاعلى لكل من المولدات والشبكة العائدة لهم الممتدة في خربة روحا كل على حدة وفق المجموعات التالية:

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

أ- المجموعة الأولى: (مولد من نوع VOLVO موديل ٢٠١٦ بقوة ٣٠٠ KVA مع كاتم) مع خزان حديد للمازوت سعة ٢٠ برميل.
ب- المجموعة الثانية: (مولد من نوع VOLVO بقوة ٢٥٠ KVA مع كاتم).
ت- المجموعة الثالثة: (مولد من نوع VOLVO بقوة ١٨٠ KVA مع كاتم).
ث- المجموعة الرابعة: (مولد من نوع SCANIA بقوة ٢٥٠ KVA).
ج- المجموعة الخامسة: (مولد من نوع DEUTZ بقوة ١٠٠ KVA).
ح- المجموعة السادسة: (شبكة انارة) وهي مكونة على الشكل التالي:

- ❖ كابل تورسيدي ١٥٠ ملم بطول ٢٥٠ متر.
- ❖ كابل تورسيدي ٧٠ ملم بطول ١٦٥٠ متر.
- ❖ كابل تورسيدي ٢٥ ملم بطول ١٠٠٠ متر.
- ❖ علب حديد (٥٠×٥٠) العدد ٤٦.
- ❖ بنسات المنيوم عدد ١٥٠.
- ❖ ديجنتار Mitsubishi (١٢٥ امبير) عدد ٦.
- ❖ كونتكتار Mitsubishi (١٢٥ امبير) عدد ٦.

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

٢. يسند التلزيم مؤقتًا لكل مجموعة على حدة إلى العارض المقبول عرضه شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدّم السعر الأعلى الإجمالي لكل مجموعة عملًا بتوصية هيئة الشراء العام رقم ٢/هـ.ش.ع/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣ بيحدد السعر الإفتتاحي لكل مجموعة على الشكل التالي:
المجموعة الأولى: ١٥٠٠٠ دولار أميركي فقط خمسة عشر ألف دولار أميركي.
المجموعة الثانية: ١٠٠٠٠ دولار أميركي فقط عشرة آلاف دولار أميركي.
المجموعة الثالثة: ٢٠٠٠ دولار أميركي فقط ألفي دولار أميركي.
المجموعة الرابعة: ١٠٠٠ دولار أميركي فقط ألف دولار أميركي.
المجموعة الخامسة: ١٠٠٠ دولار أميركي فقط ألف دولار أميركي.
المجموعة السادسة: ٥٠٠٠ دولار أميركي فقط خمسة آلاف دولار أميركي.
إن ضمان كل عرض هو بنسبة ٣٪ من كل مجموعة.
إن ضمان حسن التنفيذ هو بنسبة ١٠٪ من قيمة العقد عملًا بأحكام قانون الشراء العام وصار الى تحديد القيمة على متن العقد.

٣. إذا تساوت الأسعار بين العارضين في مجموعة من المجموعات أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، وإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة ٤: شروط مشاركة العارضين

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص طبيعي أو معنوي تتوافر فيه الشروط التالية:
١- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً دون أي شطب أو حك أو تطريس.
٢- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيّد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
٣- يصرح العارض انه اجرى كشفا ميدانيا اطلع بموجبه على موضوع المزايدة.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

٤- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفّظ أو استدراك، ولا يمكن للعارض اضافة اي عبارة على دفتر شروط.
٥- يحدّد العارض في عرضه عنوانًا واضحًا له ومكانًا لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الموحدة:

1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعًا وممهورًا من العارض مع طوابع بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
2- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانونًا بالتوقيع على العرض.
3- التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
4- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانونًا" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم، خالٍ من أي حكم شائن.
5- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعًا، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
6- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
7- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
8- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
9- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
10- ضمان العرض المحدد في المادة (٧) من هذا الدفتر.
11- مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقًا للأصول (الملحق رقم ٢)
12- نسخة عن الإيصال المسلّم له من قبل المركز عند حصوله على دفتر الشروط الخاص بالصفقة.

***يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزيم.**

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

ثانيًا: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يُقدم العارض بيانًا بالأسعار - لكل مجموعة على حدة، ويضع كل مجموعة ضمن ظرف مقفل يُدوّن عليه إسم المجموعة/الصنف وموقّع من قبل العارض (خاص بالتلزيم على أساس المجموعات)- وفقًا للملحق رقم (٥) ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي (بالعملة اللبنانية) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب او تطـريس أو زيـادة كلمات غير موقّع تجاهـها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعهـا، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي (لكل مجموعة) بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المُدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملـة والأرقام معاً.

المادة ٥: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل ستة أيام من تاريخ تقديم العروض. على (الجهة الشارية) الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل اربعة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلزيم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استضياح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يُمكن لبلدية خربة روحا، عند الاقتضاء، تحديد موعد معيَّن للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

المادة ٦: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)

١. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
٢. يمكن للجهة الشارية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
٣. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدِّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدِّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبَر العارض الذي لم يُمدِّد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدِّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
٤. يمكن للعارض أن يعدِّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
٥. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

المادة ٧: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام)

١. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بنسبة ٣٪ من قيمة العرض لكل مجموعة على حدة.
٢. تُحدَّد مدة صلاحية ضمان العرض ب ٢٨ ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
٣. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائيًا إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
٤. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التلزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة ٨: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

١. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠٪ من قيمة العرض.
٢. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلُّف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادَر ضمان العرض.
٣. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمدًا طوال مدة التلزيم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
٤. يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزيم وخلال مدة اقصاها خمسة ايام عمل من اتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أن التلزيم جرى وفقًا للأصول.

المادة ٩: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إمّا نقدياً إلى صندوق بلدية خربة روحا، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم بلدية خربة روحا لصالح بلدية خربة روحا.
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة ١٠: تقديم العروض

١. يوضع العرض ضمن غلافَين مختومَين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
   - الغلاف رقم (...)
   - اسم العارض وختمه.
   - محتوياته
   - موضوع الصفقة
   - تاريخ جلسة التلزيم.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

٢. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم بلدية خربة روحا عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم بلدية خربة روحا ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة /

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة : البقاع
قضاء : راشيا
بلدية : خربة روحا

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

الساعة ،وذلك دون اي عبارة فارقة لة اشارة مميزة كإسم العارض او صفته او عنوانه وذلك تحت طائلة رفض العرض وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكر بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه البلدية خربة روحا.

٣.ترسل العروض بواسطة البريد العام او الخاص المغلف او باليد مباشرة الى قلم بلدية خربة روحا-خربة روحا.

٤. يحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الاعلان المتعلق بهذه الصفقة،والمنشور على المنصة الاكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.

٥.تزود الجهة الشارية العارض بايصال يبين فيه رقم تسلسلي بالايضافة الى تاريخ تسلم العارض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

٦.تحافظ الجهة الشارية على امن العرض وسلامته وسريته ،وتكفل عدم الاطلاع على محتواه الا بعد فتحه وفقا للاصول.

٧. لا يفتح اي عرض تتسلمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض ،بل يعاد مختوم الى العارض الذي قدمه.

٨.لا يحق للعارض ان يقدم اكثر عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة ١١: فتح وتقييم العروض

١-تفتح العروض لجنة التلزيم حيث تتولى حصرا دراسة ملف التلزيم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الانسب ،وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.

٢.على رئيس اللجنة وعلى كل من اعضائها ان يتنحى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من اوضاع تضارب المصالح او توقع الوقوع في وذلك فور معرفته بهذا التضارب.

٣. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج او داخل الادارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء ،وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الجهة الشارية.يخضع اختيار الخبراء من خارج الادارة الى احكام قانون الشراء العام.

٤. تلتزم الخبراء السرية والحياد في عملها ولا يحق لهم ان يقررو باسم اللجنة او ان يشلركوا في مداولاتها ان يفصحوا عنا علانية ،ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية.كم يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يضم الزاميا الى محضر التلزيم.

٥. في حال التباين في الآراء بين اعضاء اللجنة ،تؤخذ القرارات باغلبية اعضائها ويدون اي عضو مخالف اسباب مخالفته .

٦. يحق لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزيم او لممثليهم المفوضين وفقا للاصول ،كما يحق للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.كما يمكن للجهة الشارية دعوة وسائل الاعلام لحضور هذه الجلسة على ان تلحض ذلك في ملف التلزيم .

الجمهورية اللبنانية
محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا
وزارة الداخلية والبلديات

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

تُفتَح العروض بحسب الآلية التالية:

١- يتم فض الغلاف الخارجي الموحّد لكل عارض على حدة واعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المُسجلة على الغلافات الخارجية والمسلّمة للعارضين.

٢- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

٣- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) (على أساس كل مجموعة/صنف على حدة حسب ترتيبها) للعارضين المقبولين شكلاً كلٌ على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعًا لها، تمهيدًا لإجراء مقارنة واعلان اسم الملتزم المؤقت.

٤- تُصحِّح لجنة التلزيم أيَّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدَّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلِّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

٧. يمكن للجنة التلزيم، في أيِّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلِّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكُّد من المؤهّلات أو فحص العروض المقدَّمة وتقييمها.

٨. تُسجَّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقِّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقِّع عليها المشاركون من ممثِّلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرَج كل المعلومات والوثائق المتعلِّقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.

٩. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيِّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلِّقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدَّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل مَن ليس مؤهَّلاً من العارضين مؤهَّلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

١٠. لا يمكن إجراءُ أيِّ مفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلّقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدَّمة، ولا يجوز إجراء أيِّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

١١. تُدرَج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء العام بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.

١٢. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدَّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيَّنة، يَجوز للجنة التلزيم الطلب خطّياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدَّدة لا تتعدى ثلاث ايم عمل، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادىء الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

المادة ١٢: استبعاد العارض

تستبعد الجهةُ الشارية العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة ١٣: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)

تُحظَّر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزيم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدَّمه ذلك العارض.

المادة ١٤: الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام)

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة ١٠// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكوّنات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة ١٥: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزمًا برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزيم، سندًا للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة ١٦: إلغاء الشراء و/أو أيّ من اجراءاته:

يمكن للجهة الشارية أن تُلغي الشراء و/ أو أيّ من إجراءاته في أيِّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

المادة ١٧ : قواعد بشأن العروض المرتفعة الأسعار ارتفاعا غير عادياً

يجوز للجهة الشارية أن ترفض أيَّ عرض إذا قرَّرَت أنَّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوِّنة لذلك العرض المقدَّم، مرتفعا ارتفاعاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة ١٨ : قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

١. تَقبل بلدية خربة روحا العرَض المقدَّم الفائز وفقًا لأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام.
٢. بعد التأكُّد من العرض الفائز تُبلغ بلدية خربة روحا العارض الذي قدَّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز والذي يدخل حيّز التنفيذ جلسة فض العروض، الذي يجب أن يتضمَّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
   أ- إسم وعنوان العارض الذي قدَّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
   ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
٣. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقِّع الملتزم المؤقّت وبلدية خربة روحا.
٤. لا تتَّخذ سلطة البلدية ولا الملتزم المؤقّت أيَّ إجراءٍ يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنيّة الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
٥. في حال تمنُّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادِر الجهة الشارية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تُلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحدَّدة في هذا القانون وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبَّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة ١٩: دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقًا للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/٤/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.
- يخضع ويلتزم المستثمر بدفع الرسوم البلدية عن كل المبالغ المالية والمدفوعة منه للدولة والناتجة عن هذا العقد وتنفيذه وفقًا لأحكام القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

المادة ٢٠: مدة التنفيذ

ان مدة تنفيذ فك وتوضيب ونقل اي من المولدات و/اوالشبكة العائدة موضوع المزايدة هي شهر واحد من تاريخ نفاذ العقد.

المادة ٢١: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

١. تكون البدلات المتّفق عليها في العقد ثابتة ولا تَقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدَّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.
٢. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢٢: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)

١. تَستلِم الأشغال لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وتُقدِّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاث ايام عمل تَبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.
يَجري الاستلام على مراحل واحدة لكل مجموعة على حدة.
٢. يَجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

المادة ٢٣: التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)

١. يجب على الملتزم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
٢. يُمكن أن يَعهد الملتزم إلى مُتعاقد ثانوي تنفيذ جزءٍ من العقد والتي يجب ألّا تتخطّى ٥٠٪ من قيمة العقد. على الملتزم أَخذ الموافقة المُسبقة على التعاقد الثانوي من سلطة التعاقد التي يجب عليها اتّخاذ قرارها

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

بالموافقة أو الرفض المعلَّل خلال مهلة زمنية تحدد بمدة أقصاها (٧ ايام) من تاريخ تقديم الطلب، ويُعَدّ سكوتها عند انقضاء هذه المهلة قراراً ضمنياً بالقبول.

٣. تُطبَّق على المتعاقد الثانوي أحكام دفتر الشروط هذا.

المادة ٢٤: الإشراف على التنفيذ والكشوفات (تُطبّق أحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام)

أولاً: الإشراف:

١. يتولّى الإشراف مَن تُكلِّفه بلدية خربة روحا من موظفي البلدية او من خارج موظفي البلدية على ان يمتلك الخبرة والقدرة على متابعة العمل.
٢. تُوضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووَصف التنفيذ، وعلى المُشرف إبلاغ البلدية بكلّ مخالفة أو تصرُّف غير مُنطبق على الأصول ينفَّذ في مواقع العمل.
٣. يَحضر المُشرف إلى مواقع العمل بصورة تؤمِّن صحة واستمرارية العمل، كما يدقِّق في الكشوفات ويَحضر عملية تسليم مواقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، ويُبدي رأيه باقتراحات المُلتزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزَّمة، ويَقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنسَب، ويَرفع تقريراً بذلك إلى البلدية لتأخذ القرار المناسب.
٤. يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤوليةً شخصيةً عن أيّ تقصير في الموجبات الملقاة على عاتقه بموجب هذه المادة ويَتَعرَّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

ثانياً: الكشوفات:

يجب أن يُحدَّد في شروط العقد ما يلي:

١. وُجوب تقديم المُلتزم كشوفات الأعمال المنفَّذة على اختلافها ووجوب تصديقها من قبل سلطة التعاقد؛ خلال مهلة ثلاثة ايام عمل.
٢. المهلة القصوى المُعطاة للملتزم لإعداد هذه الكشوفات ومُهل الموافقة عليها أو تعديلها من قبل البلدية؛ خلال مدة ثلاثة ايام من تنفيذه.

المادة ٢٥: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ أعمال الفك والتوضيب والنقل وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

المادة ٢٦: دفع قيمة العقد[٦] (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

١. تدفع قيمة العقد قبل تنفيذه بالليرة اللبنانية، وذلك نقدا في صندوق البلدية من قبل المتعهد وفقًا للأصول.

أ- تُحدِّد شروط العقد طريقة الدفع خلال مهلة ثلاث ايام من تاريخ بدء نفاذ العقد.

ب- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزيم وخلال مدة اقصاها خمسة ايام عمل من اتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أن التلزيم جرى وفقًا للأصول.

المادة ٢٧: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجّب على الملتزم التقيُّد بالمهل المحدَّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدَّدة فيه.

تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمُجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

وتحتسب غرامة تأخير نقدية مليون ليرة عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهارًا كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن عشرة ملايين من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتًا الى حين تصفية التلزيم.

المادة ٢٨: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالَف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيُّد بكافّة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍّ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍّ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يَقوم المُلتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

ثانيًا: الإنهاء

١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلاّ إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبَح المُلتزم مُفلساً أو مُعسَراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢- يَجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

١- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيٍّ من الحالات التالية:

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

[٦] م. ٣٧ من ق.ش.ع

محافظ البقاع
القاضي كمال ابو جوده

أ- إذا صدَرَ بحقّ المُلتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

ب- إذا تحقَّقَت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.

ج- في حال فُقدان أهلية الملتزم.

٢- إذا فُسِخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

١- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحدَّدة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحقَّقَت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتَّبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعًا من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢- لا يترتَّب أيّ تعويض عن الخدمات المُقدَّمة أو الأشغال المنفَّذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٣- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الالكتروني لسلطة التعاقد إن وُجِد وعلى المنصة الإلكترونيّة المركزيّة لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٢٩: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقَّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيَّنة، فإذا لم يفعل اعتُبِر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولا) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٠: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقًا لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣١: القوّة القاهرة

اذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فورًا وبصورة خطية موجه الى بلدية خربة روحا والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

المادة ٣٢: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٣: الشكوى والإعتراض

يَحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذه أو تعتمده أو تُطَبّقه أيّ من الجهات المعنيّة بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة ٣٤: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

الجمهورية اللبنانية
محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا
وزارة الداخلية والبلديات

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

محافظ البقاع
القاضي كمال أبو جوده

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة : البقاع
قضاء : راشيا
بلدية : خربة روحا

الملحق رقم (٥)
جدول الاسعار

العائد لعروض اسعار بيع المولدات الكهربائية وملحقاتها لبلدة خربة روحا

اسم الشخص المفوض بالتوقيع:.....

اسم العارض:

المجموعة	النوع	بالارقام	بالاحرف
الاولى	مولد VOLVOموديل ٢٠١٦ بقوة ٣٠٠ KVAمع كاتم وخزان مازت سعة عشرون برميل).		
الثانية	مولد من نوع VOLVOبقوة ٢٥٠ KVAمع كاتم		
الثالثة	مولد من نوع VOLVO بقوة ١٨٠KVA مع كاتم		
الرابعة	مولد SCANIAبقوة٢٥٠ KVA		
الخامسة	مولد DEUTZبقوة ١٠٠KVA		
السادسة	:(شبكة انارة من المولدين)وهي مكونة على الشكل التالي *كابل تورسدي ١٥٠ملم بطول ٢٥٠متر *كابل تور سيدي ٧٠ملم بطول١٦٥٠متر *كابل تور سيدي ٢٥ملم بطول١٠٠٠متر حديد(٥٠*٥٠) العدد٤٦ *بنسات المنيوم العدد١٥٠ *ديجينتار ١٢٥ امبير من نوع ميتسوبيشي العدد٦ *كونيكتيار ١٢٥ امبير من نوع ميتسوبيشي العدد٦		

التاريخ: / /
ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

المُلحق رقم (١)

المواصفات الفنية / واجبات المُلتزم / بيان بالمولدات والشبكة المحدد بيعها / الاماكن الموجودة فيها / الأصناف / الكميات

للإشتراك في بيع مولد مولدات كهربائية عدد (٤) والشبكة العائدة لهم في بلدة خربة روحا

- على الملتزم ان يكون على استعداد تام للمباشرة بواسطة كل الوسائل الضرورية لبدء تنفيذ فك وتوضيب ونقل اي من المولدات و/اوالشبكة العائدة موضوع المزايدة خلال شهر واحد من تاريخ نفاذ العقد.
- يقوم الملتزم بتامين السلامة العامة والاشارات واللافتات الضرورية للحفاظ على سلامة المواطنين خلال تنفيذ الاعمال المذكورة.
- يكون المتعهد مسؤلا امام البلدية عن اي من الاضرار التي يمكن ان يتسبب بها على الاملاك العامة او الخاصة خلال قيامه بالاعمال المذكورة ويتم اعلام البلدية قبل ٤٨ ساعة عن اي ضرر متوقع الحدوث خلال تنفيذه هذ الاعمال.
- يكون المتعهد مسؤلا في الحفاظ عن سلامة العاملين لديه خلال تنفيذ الاعمال.

الجمهورية اللبنانية
محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا
وزارة الداخلية

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

المُلحق رقم (٢)
تصريح / تعهـد
للإشتراك في عروض اسعار
في مزايدة شراء مولدات انارة عامة والشبكة العائدة لهم في بلدة خربة روحا

أنا الموقع ادناه .....

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....

المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....

حي.....شارع.....ملك.....

رقم الهاتف.....، مكتب ..... فاكس .....،

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف/بالمجموعات التالية:

الأولى و او الثانية و او الثالثة واو الرابعة

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أيٍ نوعٍ كان، يتناول مالاً عامًا.

التاريخ _____

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
خمسون ألف ليرة

الجمهورية اللبنانية
محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا
وزارة الداخلية والبلديات

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

المُلحق رقم (٣)
تصريح النزاهة [7]

عنوان الصفقة: _____

الجهة المتعاقدة: _____

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____

إسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.

٣. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.

٤. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.

٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختم والتوقيع

الجمهورية اللبنانية
محافظة البقاع
قضاء راشيا
بلدية خربة روحا
وزارة الداخلية والبلديات

_____

[7] - يُرفق هذا التصريح بالعرض

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة البقاع – قضاء راشيا
بلدية خربة روحا

الملحق رقم (٤)
كتاب ضمان العرض

مصرف .....
لجانب بلدية خربة روحا
الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / [redacted] ليرة لبنانية، بناء للآمر بلدية خربة روحا. ١٠٪ من قيمة العقد
وذلك للإشتراك في بيع مولد مولدات كهربائية عدد (٤) والشبكة العائدة لهم في البلدةللبلدة
ان مصرف .....مركزه.....، الممثل بالسيد .....
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته .....، وبناء للآمر السيد ..... (او السادة ..... أو الشركة .....)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد العقيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كليًا عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الآمر السيد ..... (او السادة ..... او الشركة .....) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... (او السادة ..... او الشركة .....) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ٢٠٢٣/١٢/٣١ وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائيًا الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان :
الصفة :
الاسم :
التوقيع:

المادة 24 | قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد

1. تقبل الجهة الشارية العرض المقدّم الفائز ما لم:
   أ. تسقط أهلية العارض الذي قدّم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة 7 من هذا القانون؛ أو
   ب. تبلغ الشراء بمقتضى الفقرة 1 من المادة 25 من هذا القانون؛ أو
   ج. ترفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضا انخفاضا غير عادي بمقتضى المادة 27 من هذا القانون؛ أو
   د. تستبعد العارض الذي قدّم العرض الفائز من إجراءات التلزيم للأسباب المبيّنة في المادة 8 من هذا القانون.
2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الجهة الشارية العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة ايام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
   أ. اسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
   ب. مبلغ العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
   ج. مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. لا تُطبّق فترة التجميد في الحالات التالية:
   أ. في العقود اللاحقة لاتفاقات الاطار غير المنطوية على تنافس في مرحلة ثانية والتي تتم بموجب هذه الاتفاقات؛
   ب. عند الشراء بالمناورة؛
   ج. عند الشراء بالتراضي تطبيقا للفقرتين 2 و4 من المادة 46 من هذا القانون.
4. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //15// خمسة عشر يوماً.
5. يوقّع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقّت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
6. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقّع الملتزم المؤقّت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
7. لا تتّخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقّت أيّ إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
8. في حال تمنّع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الجهة الشارية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحدّدة في هذا القانون وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

رئيس بلدية خربة روحا
مروان عبد الرحمن هاجر